



الفصل السادس

أوقاف الكتب والمكتبات مدى استمرارها

ومعوقات دوام الإفادة منها

ملخص البحث:

تركز هذه الورقة على الصعوبات التي قد تعترض وقف الكتب والمكتبات والوقف عليها ومن ذلك ضعف الوعي لدى الناس بأهمية الكتاب في حياة الأمة وبالتالي الإعراض عن وقف الكتب والمكتبات.

وقد يكون شرط الواقف عقبة أمام الإفادة من الكتب الموقوفة، ولاسيما إذا ما كانت الشروط تتسم بالشمولية والدقة في تحديد مدى الإفادة من الكتب الموقوفة. والإجراءات الفنية بالمكتبات قد تترك الغرض من الكتب الموقوفة، إذا ما أخضعت لأنظمة الفهرسة والتصنيف غير التي كانت عليها قبل وقفها.

وقد يوجد في المكتبة الموقوفة بعض المواد غير القابلة للتداول، مما يعني اضطراب المكتبة إلى عزلها في قسم المواد غير القابلة للتداول. وهذا يتعارض مع رغبة الواقف في الإفادة منها، ولكنه إجراء لابد منه في مكتبات مفتوحة للجميع.

وتهدد التقانة الحديثة فكرة وقف الكتب، ولاسيما منها المطبوعة التي يريد الواقف من وقفه لها أن تكون متاحة بعينها بينما تحتم تقانة نقل المعلومات وتخزينها وتحويلها إلى الأقراص المدمجة سعياً إلى توفير المكان.

ومع هذا كله فإن هذه الصعوبات التي جرى عرضها وما شاكلها من صعوبات لا ترقى بحال إلى مستوى الحيلولة دون الاستمرار في هذا النهج الحضاري. ولا ينبغي النظر إليها إلا على أساس أنها عقبات بحاجة إلى معالجة لفسح الطريق أمام المزيد من الوقف، ولا توضع على أنها عقبات كأداء تحدّ من الاستمرار في الدعوة إلى المزيد من جهود الواقفين التي تعدّ من أهم الموارد التي تعين على بناء المكتبات في المجتمع المسلم.

ومما لابد من التأكيد عليه أن هناك جهلاً عالياً في الدرجة من قبل الباحث لمفهوم الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، بما في ذلك العناية بوقف الكتب والمكتبات. وقد برز هذا الجهل من خلال المعالجة التي تقدمها هذه الوقفة حول الصعوبات التي تعترض وقف الكتب والمكتبات.

وستسعى هذه الوقفة إلى بيان المشكلات التي تواجه الوقف وأثره في بناء المكتبة السعودية، من حيث المجموعات والمبنى

والأثاث والمتابعة. وتأتي كذلك بعد أن تتجاوز الخلفية التاريخية في بناء المكتبة الإسلامية التي تصدى لها زميلنا الأستاذ الدكتور يحيى بن محمود بن جنيد الساعاتي في كتابه الوقف وبنية المكتبة العربية، الذي اشتهر بين أهل الفن والمهتمين بالكتاب والمكتبات^(١)، وكتابه الآخر الوقف والمجتمع^(٢)، وغيره ممن عنوا بهذا المصدر المهم في حياتنا العلمية والثقافية^(٣)، فكان له الأثر الواضح في تنمية حركة التأليف والترجمة، وبالتالي كان له أثره البين في الثقافة العامة والمتخصصة، حتى كانت المكتبات الوقفية تزاخم بقية المكتبات الأخرى التي ترعاها الدول، وكذلك المكتبات التجارية، حتى كان العلماء يسخرون ممن يشتري كتاباً مخطوطاً من حوانيت الوراقين وهو موجود في مكتبة وقفية^(٤).

المكتبة السعودية:

وكنيت أرغب في الكتابة عن المكتبات والكتب السعودية الموقوفة إبان الدولة السعودية بأدوارها الثلاثة، فأتتبع حركة الوقف في مظانها، ولا سيما من خلال كتب التراجم التي أتيح لي الإطلاع على عدد كبير منها في فترة سابقة وقريبة، إلا أنني علمت أن هناك من

(١) يحيى محمود ساعاتي: الوقف وبنية المكتبة العربية. استبطن للموروث الثقافي. الرياض. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية. ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م. ٢٤٠ص.

(٢) يحيى محمود ابن جنيد "الساعاتي": الوقف والمجتمع. نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي. الرياض. مؤسسة اليمامة الصحافية. ١٤١٧هـ/١٩٩٧م. ٩٥ ص. (سلسلة كتاب الرياض، ٣٩).

(٣) محمد محمد الأمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر. ٤٦٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م. دراسة تاريخية وثائقية. القاهرة. دار النهضة العربية، ١٩٨٠م. ٤٦٤ص.

(٤) مصطفى محمد عرجاوي: "الوقف وأثره على الناحيتين الاجتماعية والثقافية في الماضي والحاضر". في: ندوة الوقف الإسلامي التي عقدت بكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ٦-١٢/٧/١٩٧٧م. ٣ : ١-٩١.

الزملاء والزميلات من سيتطرق لهذا الموضوع بشيء من التفصيل، ولذا اكتفيت هنا بالتأكيد على وجود هذه الظاهرة الحضارية في الدولة السعودية فلقد وَجَدَت المكتبة السعودية من خدمها في هذا الجانب منذ قيام الدولة السعودية الأولى في الدرعية سنة ١١٥٧ هـ إلى يومنا الحاضر، إذ لم تتوقف حركة الوقف في بناء المكتبة العربية السعودية، سواء أكانت هذه المكتبة شخصية أم ملحقة بالمساجد أو المدارس أو المكتبات العامة.

ولا تزال المكتبات السعودية العامة والجامعية والوطنية تفرد زوايا خاصة بهذه المكتبات الموقوفة، وتجري عليها من العناية ما تجريه على بقية المجموعات، مراعية في ذلك الشروط التي وضعها الواقفون في مدى الإفادة منها.

وقد حفل هذا الجانب من جوانب إثراء المكتبة السعودية عن طريق الوقف بالدراسات التي رصدت المخطوطات والكتب والمكتبات التي أوقفت على طلبة العلم من قبل حكام الدولة السعودية وولاتهم والأمراء والأميرات والعلماء والتجار، ومحبي العلم والراغبين في نشره.

"وتقتني مكتبة الملك فهد الوطنية مئات المخطوطات التي عليها وقفيات بأسماء الأمراء والأميرات والعلماء ومحبي العلم والكتب من الأفراد في مختلف الفترات قبل دخول الطباعة للعالم الإسلامي والعربي"^(١).

(١) "إنفاق السعوديين على نشر الكتاب" . - أخبار المكتبة: نشر: تصدر عن مكتبة الملك فهد الوطنية. - ع ١٣ (شوال ١٤١٩هـ/يناير ١٩٩٩م). - ص ٣٣-٣٥.

ثم عندما ظهرت الطباعة استمر النهج في طباعة الكتب المخطوطة، ووقفها في الجوامح والمكتبات^(١).

ولا يزال هذا النهج قائماً إلى اليوم، إذ "تفرز" لنا المكتبات ودور النشر جمعاً من الكتب التي تطبع على نفقة الأمراء والأميرات والموسرين من أبناء الأمة^(٢).

وقد كانت المناسبة التي مرت على هذه البلاد بمرور مئة عام على البدء في تأسيس الدولة السعودية الثالثة، المملكة العربية السعودية، فرصة مؤاتية لمزيد من المبحث، حيث كان التركيز على البحث العلمي عن الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن بن فيصل آل سعود-رحمه الله تعالى-وعن تأسيس المملكة العربية السعودية، والعوامل التي أسهمت في تأسيسها.

ولم تبخل هذه الدراسات في التركيز عن أثر الكتاب والمكتبات في هذا المشروع الذي نتقياً اليوم ظلاله، حيث ضرب الملك عبد العزيز-رحمه الله-مثلاً حياً للعناية بنشر الكتاب ووقفه على طلبة العلم، فقد نشر الكثير من الكتب النافعة على نفقته الخاصة^(٣)، وأوقف عدداً

(١) حمادي علي بن محمد. أوائل المطبوعات السعودية. - الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. -

(٢) انظر على سبيل المثال: "على نفقة سمو ولي العهد: طباعة عدد من الكتب والرسائل المفيدة" في: مجلة الحرس الوطني مج ٢٠، ع ٢٠٠ (ذو القعدة ١٤١٩هـ/ فبراير ١٩٩٩م). ص ٢٨-٢٩.

(٣) عبد العزيز الرفاعي: عناية الملك عبد العزيز بنشر الكتب. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٠٨هـ. وتوسع سالم بن محمد السالم في ذكر "جهود الملك عبد العزيز في دعم حركة المكتبات". مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية. مج ٤، ع ٢ (رجب - ذو الحجة ١٤١٩هـ، نوفمبر ٩٨ - أبريل ١٩٩٩م). ص ٤٥-١٠٨.

من الكتب أمكن تتبعها ورصدها من المتابعين الذي نشروا دراسات عن النهضة العلمية والثقافية في عهد الملك عبدالعزيز-رحمه الله تعالى-ذلك أنه-رحمه الله-قد أولى الكتاب اهتماماً يليق بما يتطلع إليه ملك بينى دولة، فاهتماماته بالكتب موزعة على أفضل مستوياتها بين القراءة والاطلاع والطباعة والتوزيع . والمؤلفات التي أمر بطباعتها على نفقته كثيرة، بينها مراجع علمية مهمة، في موضوعات مفيدة. وقد كان أكثرها في العقيدة والشريعة والفقه والتاريخ، إلى جانب اختصاصات أخرى^(١). وكذا أوقف الأموال على الكتب والمكتبات^(٢).

مشكلات وقف الكتب:

ويواجه وقف الكتب والمكتبات في الوقت الراهن مشكلات عديدة، منها المشكلات الفنية التي تتعلق بالتعامل مع الكتاب الموقوف، من حيث فهرسته وتصنيفه وترفيفه، ومنها المشكلات الإدارية التي تتعلق بإدخال هذه الكتب الموقوفة إلى المكتبة والإنفاق عليها في صيانتها وترميمها وتجليدها إن لم تكن مجلدة، ووضعها في المكتبة،

(١) عبد العزيز بن عبد الله السالم: "ملامح التطور الفكري والثقافي في المملكة منذ عهد الملك عبد العزيز". الدرعية مج ١، ع ٣ و ٤ (رجب - شوال ١٤١٩هـ/ نوفمبر ١٩٩٨ - يناير ١٩٩٩م). ص ١٣٦-١٤٥.

(٢) عباس صالح طاشكندي: الطباعة في المملكة العربية السعودية ١٣٠٠ - ١٤١٩هـ. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م. ص ٣٤٨. ونشر المؤلف أيضاً: "الطباعة والنشر في عهد الملك عبد العزيز ١٣٤٣ - ١٣٧٢هـ/ ١٩٢٤ - ١٩٥٢م". مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية مج ٤، ع ٢ (رجب - ذو الحجة ١٤١٩هـ/ نوفمبر ٩٨ - أبريل ١٩٩٩م). ص ٩-٤٤.

وإتاحتها للإفادة بالقراءة والبحث. ولعله من المناسب التعرّض في هذه الوقفة لشيء من هذه المشكلات على النحو الآتي:

أولاً: الوعي بالوقف:

ومن أبرز المشكلات التي تواجه وقف الكتاب هي الوعي بأهمية الكتاب وأهمية وقفه والوقف عليه، إذ إن الذين يرغبون في الوقف قد لا يتحمسون إلى خدمة الكتاب على أنه صدقة جارية أو علم ينتفع به، بقدر ما يتوجهون إلى عمارة المساجد، مثلاً، التي وردت لها آثار صريحة في أهمية بنائها، وعظّم الجزاء الذي يلقاه من يقوم على بنائها في الدنيا والآخرة، ومنها قول الرسول محمد-ﷺ- من بنى مسجداً -قال بكير: حسبت أنه قال يبتغي به وجه الله -بنى الله له مثله في الجنة". رواه البخاري^(١).

وينظر إلى الكتاب، حين التفكير في وقفه أو الوقف عليه، على أنه من الأوقاف المنقولة التي قد تتعرّض لتقلبات الزمان، أكثر مما تتعرض له الأوقاف الثابتة، وربما تعرّضت للبيع، أو ما نسميه عموماً في التخصص بالاستبعاد من المكتبة إذا ما ثبت عدم الإقبال عليه. ومع أن بيع الموقوف غير وارد فيما يتبادر إلى الذهن، إلا أن هناك من

(١) في البخاري ج ١ ص ١١٦: "حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب أخبرني عمرو أن بكيراً حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أنه سمع عبيد الله الخولاني أنه سمع عثمان بن عفان-ﷺ- يقول عند قول الناس فيه حين بنى الرسول-ﷺ-: إنكم أكثرتم وإني سمعت النبي - صلى الله عليه - يقول: وذكر الحديث. انظر الصحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ١٩٤-٢٥٦ هـ. ج ٦ في ٣ مج. - صورته ونشرته الرياض: دار إشبيلية، مركز الدراسات والإعلام، د. ت. ١١٦/١.

أجاز بيعه إذا لم يصدّق عليه بقرار من المحكمة. ونقل هذا عن الأحناف^(١).

بل إن هناك موقفاً من الكتاب نفسه ليس هذا موضع بسطه، فقد ظهر من يركّز على الحفظ، ويشجع عليه، ويحثّ عليه على حساب التسجيل بالكتب. وقد قيل إن العلم في الصدور لا في السطور. وجاء هذا من باب المفاضلة بين الحفظ والكتاب. وقال في هذا الشاعر العربي:

عليك بالحفظ دون الجمع في كُتُب	فإن للكتب آفات تفرّقها
الماء يغرقها، والنار تحرقها	واللص يسرقها، والفار يخرّقها

وقريب منه قول أبي حامد الغرناطي المتوفى بدمشق سنة ٥٦٥هـ:

العلم في القلب ليس العلم في الكتب	فلا تكن مغرماً باللهو واللعب
فاحفظه وافهمه واعمل كي تفوز به	فالعلم لا يجتنى إلا مع التعب ^(٢)

ولا يعنى هذا الموقف الإعراض التام عن وقف الكتب والمكتبات، كما أنه لا يعني الحطّ من أهمية الحفظ بالصدور، كما يدعو له بعض من يتبنون مناهج التربية الحديثة، التي بدأت أخيراً تتخلّى عن موقفها من الحفظ. ولكن هذا النهج لا يصل إلى مستوى وقف المساجد

(١) يوسف العش: دُور الكتب العربية العامة وشبه العامة لبلاد العراق والشام في العصر الوسيط. ترجمة عن الفرنسية نزر أباطة ومحمد صباغ. بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤١١هـ / ١٩٩١م. ص ٣٣٦. ٣٢٩.

(٢) محمد ماهر حمادة: المكتبات في الإسلام: نشأتها وتطورها ومصائرهما. ط ٥. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م. - ص ١٩٨. ص.

والوقف عليها في نظافتها وصيانتها والصرف على عباد الله تعالى فيها من طلبة العلم ومن انقطعت بهم السبل.

وربما قلت إن وقف الكتب والمكتبات والوقف عليها يأتي في المرتبة الأخيرة، أو في درجة متأخرة من الأنواع التي يوقف عليها. ويسبقها كثير من وجوه الخير من حفر الآبار والإنفاق على الضعفاء والمساكين والمحتاجين، وما إلى ذلك من وجوه الوقف.

ثانياً: الإعراض عن الوقف:

ومن أهم المشكلات في نظري وفيما يتعلق بالوقف، هو إعراض الناس عن وقف الكتب والمكتبات على المستفيدين، عن طريق إلحاقها بمكتبات حكومية أو أهلية قائمة بحيث تكون متاحة للمستفيدين، بل إن بعض العلماء والمتقنين الذين يكونون مكتبات جيدة في منازلهم يتركونها للورثة الذين يضعونها بالكراتين أو أكياس الخيش، فتطول بها المدة، وربما تعرضت للرطوبة والحرارة والأرضة التي تنخر فيها، وتنتهي الفائدة منها فترمى مأسوفاً عليها. كل هذا بسبب إغفال صاحبها من أن يدرجها في وصيته.

ونعلم عن عدد من المكتبات القيمة التي تعرضت لهذا المصير لهذا السبب الذي يدخل فيه شعور بعض الورثة أنها من التركة التي تخضع لحكم توزيع الإرث، وهي كذلك قبل الوصية بوقفها. وكان من الممكن أن تدخل في حساب الثلث الذي يوصي بها صاحبها قبل وفاته، أو يتفق الورثة على حسابها من الثلث بتثمينها مادياً، مع أن قيمتها العلمية لمن يدركونها أعلى بكثير من تثمينها مادياً.

ثالثاً: الجهل العلمي:

ومن المشكلات التي تواجه وقف الكتاب في المجتمع العربي بعمامة، وفي المجتمع السعودي بخاصة، عدم التركيز على مفهوم الوقف وأهميته في بناء مجموعات المكتبة.

وبالتالي طرق التعامل مع الكتب والمكتبات التي ترد موقوفة إلى مكتبات عامة أو جامعية بعينها. فلا تكاد تجد لهذا أثراً في المناهج والخطط التي يُدرّس بها طلبة أقسام المكتبات والمعلومات وطالبتها. وباستعراض سريع للخطط لا يكاد المرء يعثر على إشارة إلى أي معالجة لوقف الكتب والمكتبات أو الوقف عليها، إلا ما يتعرّض له من يدرّس تاريخ الكتب والمكتبات، فيذكر الوقف على أنه من الوسائل القديمة في بناء مجموعات المكتبة.

وربما تعرّض أحد أساتذة هذا الفن، كذلك، في معرض حديثه عن الإدارة العلمية للمكتبات، إلى الوقف على أنه أحد الموارد المالية والعينية للمكتبة. وهذا متروك لاجتهادات الأساتذة ومدى نظرهم لأهمية الوقف في بناء المجموعات في المكتبات ومع هذا فليس هناك تركيز على وقف الكتب والمكتبات من حيث معالجتها من جميع الجوانب، منذ الحثّ عليها والتوعية بأهميتها إلى معالجتها فنياً وإدارياً.

ولعل السبب في ذلك يعود، مما يعود إليه، إلى أن هذه الخطط الدراسية مستقاة من نظرة غير مؤصلة إلى هذه الظاهرة الحضارية في التاريخ العلمي الإسلامي، وأثرها في بناء مجموعات المكتبات، ولذلك فإن المناهج والخطط الدراسية المجلوبة من ثقافات أخرى لا تعطي الوقف اهتماماً، كما يوليه الإسلام إياه، وإن لم تخل الثقافات الأخرى من مفهوم الوقف^(١)، كالثقافة الغربية التي يُستقى منها علم المكتبات والمعلومات الحديث، ولا يكاد يدرّس للطلبة السعوديين وغير السعوديين الذين تلقوا تعليمهم الجامعي والعالي في الجامعات والمعاهد العليا الغربية في كل من أوروبا وأمريكا الشمالية.

ومن هنا تظهر مشكلة التعامل مع المكتبات الموقوفة، بالنظر إليها على أنها مجموعات مثلها في ذلك مثل بقية المجموعات التي ترد إلى المكتبة عن طريق الشراء أو الإهداء أو التبادل، مع عدم إغفال

(١) ومع هذا فقد ذكر أحد الباحثين أن مفهوم الوقف لم يكن معروفاً في الجاهلية عند العرب. انظر: محمد رأفت عثمان. "الوقف وأثره في التنمية". بحث مقدم لندوة الوقف الإسلامي التي نظمتها كلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة من ٦-٧ ديسمبر ١٩٩٧م. ٣ مج - العين: الجامعة، ١٩٩٧. ١ : ١ - ٤٩ -

شرط الواقف الذي ينظر إليه على أنه يمثل المشكلة الفنية الثانية التي تواجه المكتبات أو الكتب الموقوفة.

رابعاً: شرط الواقف:

وشرط الواقف، وهو معتبر شرعاً قد يكون عقبة في الإفادة من الكتاب أو الكتب الموقوفة، ولا سيما إذا كان الشرط يتعارض مع النظرة الفنية لتنظيم المجموعات، إذ قد يشترط الواقف عزل الكتب عن بقية المجموعات الأخرى، وإفراد المكتبة الموقوفة بزاوية خاصة، وربما شرط أن يكون الاطلاع عليها مقصوراً على فئة علمية محددة، إما بالعمر أو الجنس، أو الانتماء الثقافي. وهذا يحذ من الإفادة منها إفادة فاعلة، ولا سيما إذا علمنا أن وقف الكتب يمكن أن ينظر إليه على أنه من العلم الذي ينتفع به. وهذا هو مراد الواقف منه، إذ إنه يبحث عنّ يستفيد من هذه الكتب التي أفاد منها هو في حياته، أو في فترة من فترات إقباله على القراءة، فلما أحس أنه أعرض عنها لأي سبب، لم ينس أن هناك من يقبل عليها، فأتاحها للآخرين بوقفها عليهم^(١). وهذا يدخل في مفهوم حديث المصطفى - صلى الله عليه وسلم -: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له". رواه مسلم^(٢).

خامساً: الإجراءات الفنية:

وربما طلب الواقف إجراءات فنية خاصة في تهيئة الكتب لا تتفق مع السياسة الفنية التي تتبعها المكتبة، مما يؤثر على سرعة الوصول إلى المعلومات التي تتضمنها المكتبة الموقوفة ومن الممكن ألا تكون هذه المكتبة الموقوفة قد أخضعت للإجراءات الفنية من فهرسة وتصنيف، ولكنها لا تخلو من وضع علامات وأختام وأرقام على الكتب، مما يعني سعي المكتبة إلى إعادة النظر في هذه العلامات

(١) ألكسندر ستيبيتشيتش: تاريخ الكتاب. ٢ مج. ترجمة محمد م. الأرنؤوط. الكويت:

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ١٤١٣هـ / ١٩٩٣ م. ١: ٢٣٩. (سلسلة عالم المعرفة؛ ١٦٩ و ١٧٠).

(٢) في الوصية حديث رقم ٣٠٤٨.

لإحلال علاماتها التي يراد لها أن تكون بديلة للعلامات الأولى. وهذا ينتهي بتشويه الكتاب بكثرة ما يُحمّل من رموز. ويصدق هذا على المكتبات الشخصية الموقوفة بعد طول استخدام من قبل الواقف نفسه. وتختلط هذه العلامات بين القديمة والحديثة.

والعلامات القديمة والتعليقات والتهميشات مجال للدراسة المتخصصة التي يهتم بها بعض علماء المكتبات، ويستنتجون منها أنماط التعامل مع الكتاب في القديم، أو في الأحوال التي لا يخضع فيها الكتاب إلى الإجراءات الفنية التي تعارف عليها أهل الفن، ولو كانت هذه الكتب حديثة البناء، ثم بالتالي حديثة الوقف.

وقد تكون الكتب الموقوفة قد أخضعت لنظام تصنيف مغاير للنظام الذي تسير عليه المكتبة، وهذا يصدق على المكتبات الشخصية الكبيرة التي يعتني بها صاحبها في تنظيمها وترتيبها وتجليدها وصيانتها، كأن تكون الكتب الموقوفة تتبع نظام ديوي العشري، وتطبق المكتبة المستقبلية للكتب الموقوفة نظام مكتبة مجلس الشيوخ الأمريكي (الكونجرس).

وهذا يعني أن تعيد المكتبة تصنيف هذه الكتب الموقوفة على النظام المتبع لديها. ويدخل في هذا ما تتعرض له الكتب والمكتبات الشخصية المتوقع وقفها إلى الترميزات الاجتهادية التي لا تقوم على نظام بعينه، وإنما هي رموز تكثر على الأغلفة وصفحات العنوان، وليس لها مدلول واضح إلا عند من اجتهد بوضعها على الكتب.

سادساً: النظم والضوابط:

وتضطر المكتبات التي تستقبل الكتب الموقوفة إلى إصدار قواعد وتنظيمات خاصة بهذه الكتب الموقوفة، بحسب ما يأتيها من شروط الواقف التي قد تتضمن منع إعاره هذه الكتب خارج المكتبة، أو أن يكون الاطلاع عليها مقصوراً على فئة معينة من المستفيدين، كالباحثين والدارسين، وألا تكون هذه الكتب الموقوفة قابلة للتداول بين عامة المستفيدين.

وقد يمنع الواقف إعارتها كلها خارج المكتبة، واكتفى بالإطلاع عليها في المكتبة، وربما سمح بإعارة بعضها دون الآخر، وهكذا^(١). بل ربما سمح بإعارتها لشخص ذي سمعة جيدة، أو أن يطلب منه دفع تأمين على الكتاب المراد استعارته، كما فعل ابن خلدون عندما وقف كتابه العبر وديوان المبتدأ والخبر، فنص في وثيقة الوقف على عدم جواز إعارته خارج المكتبة "إلا إذا كان المستعير شخصاً ذا سمعة جيدة وأميناً، وشرط أن يدفع رهناً مناسباً، وأن يرد الكتاب في مدة أقصاها شهران"^(٢).

سابعاً: عزل الكتب:

وقد تكون ضمن مجموعات المكتبة الموقوفة بعض المواد التي لا تحتل التداول العام، وربما صنفت ضمن الكتب محدودة الاطلاع، إلا أن الواقف لا يرغب في عزل أي من هذه الكتب عن بعضها. وهذا يحدث إحراجاً للمكتبة والقائمين عليها، فتأتي هذه الضوابط التي تحكم مثل هذه المواقف.

ويدخل في هذا أن تكون بين مجموعات المكتبة الموقوفة عدد من المخطوطات، التي تخضع لإجراءات خاصة في التعامل معها من حيث تخزينها وتهويتها وإنارتها وصيانتها وترميمها، فيحتاج هذا العدد من المخطوطات إلى أن يضم إلى قسم المخطوطات في المكتبة. هذا إن كانت المكتبة تحوي قسماً للمخطوطات.

ويصدق هذا أيضاً على مجموعات الدوريات التي تحويها المكتبة الموقوفة، ويحتاج الأمر إلى أن تضم إلى قسم الدوريات بالمكتبة.

ثامناً: السرقة:

(١) يوسف العش: دُر الكتب العربية العامة وشبه العامة لبلاد العراق والشام في العصر الوسيط. مرجع سابق. ص ٣٢٤-٣٣٦. (الفصل الثالث: طرق وقف الكتب).

(٢) محمد ماهر حمادة. المكتبات في الإسلام. مرجع سابق. ص ١٦١.

ومن مشكلات الكتب الموقوفة، عطفاً على كونها من الأوقاف المنقولة، تعرضها للسرقة الفردية أو الكليّة، أي أن تتعرض الكتب للسرقة من الأفراد وبصورة متفرقة، أو أن تتعرض للسرقة الكلية، كما حصل في بعض المكتبات التراثية التي تعرضت للنهب والسرقة والمصادرة من أعداء المسلمين^(١).

وتزخر كتب التراث العربي الإسلامي بالأخبار التي تبين مصير الكتب والمكتبات وقصة رمي الكتب في دجلة ليست منا ببعيد^(٢)، ومثلها ما مرّ على مكتبات مرو وسأوة، وكذا المغرب الإسلامي في الأندلس^(٣).

وأشد من السرقة التي تفضي إلى النقل من مكان إلى آخر، كما حصل لقسم كبير من التراث العربي الإسلامي المخطوط، هو أن يقوم الناس بإحراق المكتبات الموقوفة على العلم والعلماء. وفي تاريخ التراث العربي الإسلامي شواهد موثقة عن أصناف من إحراق الكتب والمكتبات، أو إغراقها^(٤).

(١) والسرقة أهون من الإتلاف بالإحراق أو الإغراق، ذلك أنه ينتظر من السارق أو السارقين أن يعتنوا بهذه الكتب المسروقة، إذا كانوا ممن يقدرّون قيمتها العلمية. ومن بيننا من يحمد الله تعالى على أن بعض مخطوطاتنا قد تعرّضت للنهب من الصليبيين والمستشرقين، لأنهم حفظوها بالمكتبات والمتاحف الأوربية إلى اليوم. ويؤكد من يذهب إلى ذلك الرأي على أنها لو كانت موجودة بين أيدي المسلمين لتعرضت للإتلاف، ولا سيما في فترات الانحطاط العلمي للمسلمين.

(٢) مصطفى السباعي: من روائع حضارتنا. ط٢. دمشق: المكتب الإسلامي، ١٩٧٧م/ ١٤١٣هـ. ص ١٦٢ - ١٦٣.

(٣) محمد ماهر حمادة: المكتبات في الإسلام. المرجع السابق. ص ١٠٧. وعنوان الكتاب الفرعي يوحى بما تعرضت له مكتبات المسلمين على مرّ العصور.

(٤) السيّد السيّد النّشار: تاريخ المكتبات في مصر العصر المملوكي. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م. ص ٢٢٩ - ٢٥٠.

وفي وسط البلاد السعودية أحرقت حملة حسين بك سنة ١٢٣٦هـ مكتبة عبد العزيز بن سليمان بن عبد الوهاب في حريملاء، "بعد أن نقل منها الزلي قاضي تلك الحملة أحمالاً"^(١).

وقصة مكتبة ساراييفو في البوسنة والهرسك، ليست كذلك منا بيعيد، لولا أن قيض الله لها من نقلها بظلمة الليل إلى مكان أكثر أماناً. وسواء أكان الإحراق مقصوداً لأسباب عدائية تفتقر إلى الحس الحضاري، أم تعرّضت للحرق غير المتعمّد، كما هي الحال في المكتبات الشخصية، فإن النتيجة واحدة، وهي فقد هذه الثروة العلمية التي قد لا تعوّض، ولا سيما إذا كانت مجموعات هذه المكتبة المحترقة، أو المحروقة، مخطوطات، أو من بين مجموعاتها مخطوطات وكتب نادرة.

تاسعاً: البيع:

وكما مرّ في المقدمة، تتعرّض الكتب الموقوفة إلى البيع غير المشروع، وذلك من بعض ضعاف النفوس العاملين في المكتبات من أمناء المكتبات خازني الكتب أو غيرهم، أو من المترددين عليها ليس بقصد الإفادة، بل بقصد السرقة المفضية للبيع. أما السرقة التي مرت من قبل فإنها تفضي إلى الاحتفاظ بالكتب المسروقة، مما قد يعدّ مرضاً من الأمراض التي تعترّي الإنسان.

وقد تتعرّض الكتب الموقوفة إلى البيع المسوّغ شرعاً، عند بعض علماء الأمة، وذلك قصداً إلى استبدال غيرها بها، نظراً لما يكون قد طرأ عليها من تقادم في المعلومات أو في الشكل الخارجي لها. ولعلماء المسلمين في هذه التوجّه آراء مبسّطة في كتب الفقه، وفي الكتب التي عالجت الوقف، وناقشت هذه القضايا عن معرفة

(١) مي بنت عبد العزيز العيسى: الحياة العلمية في نجد منذ قيام دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحتى نهاية الدولة السعودية الأولى. الرياض: المؤلف، ١٤١٨هـ. ص

وعلم. وإذا بيعت ولم يستبدل بها غيرها فإن لهذا أيضاً حكماً آخر. وسمي هذا بالاغتصاب. على أن الاغتصاب قد يشمل الوجهين، إذ وجد من المهتمين بدراسة الوقف ومصيره من أطلق عليه مصطلح الاغتصاب، إما عن طريق الاستبدال، أو بطرق أخرى غير الاستبدال، وذكر محمد محمد الأمين عدداً منها^(١).

وقد وجد من يسرق الكتاب الواحد على شكل دفعات ، بحيث يأخذ ملزمة منه في كل زيارة له للمكتبة.

أما هذا العامل، وهو البيع غير المشروع، فإنه قد حصل من أولئك الجهلة الذين يسرقون الكتب الموقوفة ليبيعوها بالمزادات أو تباع على أشخاص معلومين، يكونون هم الذين دفعوا هؤلاء الضعاف على السرقة لأغراض البيع! وكم ضاع على المسلمين من نفائس التراث بهذه الطريقة التي شاعت في بعض الأوساط الفقيرة من بلاد المسلمين^(٢).

عاشرًا: الكوارث:

تتعرض المكتبات الوقفية، مثلما تتعرض غيرها من المكتبات، للعوارض الكونية والكوارث الطبيعية، كالزلازل التي تتعرض لها بعض بلاد المسلمين بين الفينة والأخرى.

(١) محمد محمد الأمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ٤٦٨ - ٩٢٣هـ / ١٢٥٠

- ١٥١٧م. مرجع سابق. ص ٣٤١ - ٣٦١.

(٢) السيّد السيّد النّشار: تاريخ المكتبات في مصر العصر المملوكي. مرجع سابق.

ص ٢٣٣ - ٢٣٤.

وقد تعرّضت مصر، وهي غنية بالمكتبات الوقفية، إلى هذه الكوارث أكثر من مرة. ويذكر السيّد النشّار أن المكتبات قد تأثرت بالزلازل التي مرّت على مصر في العصر المملوكي سنة ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م، وما تبعها من فيضانات أتت على المساجد والمدارس والبيوت، وفيها جميعها مكتبات^(١).

وعلى أي حال فالزلازل في المنطقة الإسلامية موجودة، وإذا ما حصلت بقدر الله تعالى فإن ما يترتب عليها من أضرار لا تقتصر على الكتب والبنائيات والمزارع، ونحوها من المنشآت، بل تمتد إلى البشر، فتذهب من تأثيرها الأنفس التي لا تقل قيمة عن الكتب والمكتبات، بل تزيد.

حادي عشر: التقانة:

وربما أسهمت التقانة الحديثة في نقل المعلومات في مزاحمة الكتاب الموقوف، ولا سيما إذا تعرّض هذا الكتاب للنسخ الآلي، وأضحى قابلاً للإفادة منه آلياً بإدخال المكتبة كلها في نظام الأقراص المدمجة التي ربما استوعب الواحد منها المكتبة الموقوفة كلها.

وربما هذا يصدق على النسخ المنقولة من الورق إلى الأقراص المدمجة، قبل أن يتم نقل الكتب الموقوفة إلى المكتبة. وعلى أي حال، ومهما نظر المعنيون إلى أهمية هذا العامل في اختزان المعلومات، فإنه ليس مؤثراً قوياً، إذ سيظل للكتاب المطبوع أثره في نقل المعلومة، مهما زادت الأوعية الحديثة في مزاحمته^(٢).

الخاتمة: النتيجة والتوصيات

(١) السيّد السيّد النشّار. تاريخ المكتبات في مصر العصر المملوكي. المرجع السابق.

ص ٢٣٥. ويذكر المؤلف أن بيع الكتب بهذه الطريقة كان، ولا يزال أقل وطأة من الكوارث الطبيعية التي تتعرض لها الكتب، "حيث كانت النتيجة الطبيعية لبيع مكتبة ما أن تكون نواة لمكتبة تنشأ حديثاً، أو لتدعم بها مجموعة مكتبة موجودة بالفعل".

(٢) علي بن إبراهيم النملة: "مستقبل الكتاب المطبوع". عالم الكتب مج ٣، ع ١٢، (شوال

١٤٠٢هـ/ يوليو ١٩٨٢م). ص ١٦٢ - ١٧٠.

سعت في هذه الوقفة إلى التأكيد على أهمية الوقف في بناء المكتبات، وبالتالي نشر المعرفة بين الناس، مما يترتب عليه بناء حضارة الأمة على العلم والمعرفة. وتعرضت لبعض المشكلات التي تعترض هذا المظهر الحضاري المهم، من مثل ضعف الوعي بين الناس في أهمية الوقف، ثم إعراض الناس، نتيجة لذلك، عن وقف الكتب رغم عنايتهم بالوقف في أبوابه الأخرى، مثل عمارة المساجد وحفر الآبار ووقف البساتين والعقار.

وتعرضت لشرط الواقف على أنه يعدّ من العقبات التي تعترض وقف الكتب والمكتبات، ولا سيما إذا ما كان شرط الواقف يحول دون التصرف بالكتب الموقوفة تصرفاً علمياً تُمليه ظروف العصر، ومن ذلك إخضاع الكتب للإجراءات الفنية التي تسير عليها المكتبة المستقبلية للكتب الموقوفة في مجالات الفهرسة والتصنيف والتسجيل، واضطرار المكتبة إلى وضع نظم وضوابط خاصة للتمشي مع شرط الواقف، لكنها قد تسهم في الحد من الإفادة من الكتب الموقوفة، التي إنما أوقفت للإفادة منها.

وقد يكون في المكتبة الموقوفة بعض المواد غير القابلة للتداول، مما يعني عدم تعريضها للاطلاع العام. وربما تعرضت الكتب الموقوفة للنهب والسرقة والبيع أو الاستبدال، كما أنها تتعرض للكوارث الطبيعية التي تتلفها كالزلازل والفيضانات.

وتأتي التقنية الحديثة في تخزين المعلومات ونقلها وكأنها تهدد وقف الكتاب، مما يستوجب تحويلها من شكلها التقليدي إلى أشكال حديثة تحتاج إلى المزيد من التكلفة في الأجهزة والبرامج. والمهم ألا ينصرف الذهن إلى وقف الكتاب بشكله التقليدي، فإن الأشكال الحديثة لها قابلية الوقف كما لغيرها، فتصبح التقنية الحديثة ميسرة للوقف، لا عقبة في طريقة.

والملاحظ أن هذه الصعوبات التي تعترض وقف الكتب أو الوقف عليها لا ترقى إلى أن تحول دون الاستمرار في هذا النهج الحضاري المطلوب دائماً في سبيل نشر الكتاب بين مريديه والمستفيدين منه، مما ينعكس إيجاباً على العلم والفكر والثقافة، ويثري الحركة الثقافية بالتأليف والترجمة والنشر. ولا ينبغي النظر إليها إلا

من منطلق أنها بحاجة إلى من ينظر إليها نظرة جادة، تضعها في موقعها اللائق بها، فلا تهمل إهمالاً يضر بحركة الوقف، ولا توضع على أنها عقبات كأداء تحدّ من الاستمرار في الدعوة إلى المزيد من جهود الواقفين. ذلك أنه مع هذه الصعوبات التي تعترض وقف الكتب والمكتبات، يظل هذا الأسلوب الحضاري من أهم الموارد التي تعين على بناء المكتبات في المجتمع المسلم، أخذاً في الحسبان أنه قد يوقف على المكتبات مشروعات استثمارية تدرّ عليها ريعاً يعينها على تصريف أمورها. وعليه فلا بد من التأكيد على التوعية بأهمية وقف الكتب والمكتبات والوقف عليها، والسعي إلى تخطي بقية الصعوبات القابلة للتجاوز مع تنامي الوعي بأهمية هذا المورد المهم.

ولعل هذه الندوة تعدّ من المحاولات التي يطلب لها الاستمرار في طرق هذا الموضوع على مختلف الصُّعد والمستويات، المحلية والإقليمية والدولية، بالتركيز على أهمية الوقف في حياة الأمة، ومن ذلك وقف الكتب والمكتبات والوقف عليها. والمؤمل أن يستمر التأكيد على هذا المجال المهم، بالإكثار من الندوات والمؤتمرات التي تعالج الوقف، وتسعى إلى تقديم الرؤى في سبيل تطويره، وتذليل العقبات التي ربما وقفت في الطريق. فكان الله في عون القائمين على هذه الجهود، وكان الله في عون الجميع.